

اورزيميت فلاخست كالمخلف الي ذلك الموضع فما وقربا طالب او الطلوب او
عاب فتعود الوصل اليه لذلك الوقت وقضاه وطلبه اليه اولى وكبله اذ ابتزاه او وهبه
قبله او فاق الزعيم واكلمه اوقات العبد قبل عزوب شمس غد وقد خلف ليا كلمه
وليضربه عن اكله الخلف من الذي ان لم يقضيه منه عدل فنزبه عليه او غلبه غيره اليوم
ولجمل الاكل والربح او ربحه غيره خلت به به عمدا ولو قال ان غناقه الخلت المين ان
كان مباحا او مقضية لا يرضه كالغلوه ولو خلف لا يرضه خلت بغيره وعرضه ان يراها او
الايام او تقوز ولا يرضه غير اشراف فضربه بها واخذوا بقران وقتت كلها ولا وصل الشرق
او لا يرضه اليه الخلت الا بوصول الخلف الحزوج والزهاد ما الحزوج بقصد **فصل**
بعض الخلف منه يلقى غيره كله المقتض من مخزنا ولا يخول البس ثابته الا اولى
حوازمه ولا يرضه الخلف اليه الا كل الناس ولا يرضه الما والذين اولا فزوج **الغنا**
في حثه شرب وحاوزه وخاله وتجب وحزبه وزوجه ما لم ينزل مع الاقرباء كلمه
بعضه كالزيف والزمانه ولا ان ذكره وادكره في اب والاقرباء خولا لا يشترط ان يلقى
المخلف عليه حوازم دخلت الدار ولا خرجت ولا ان جمع بالواو نحو لا كلمت زيدا ولا في
فصل في تركيز المين تركيز المين هو واته لا اكلت كقوله ولو في مجالس ولو قال
فقلت كلما زيم ربحه وكذا لو ترك المين نحو واته لا اكلت كقوله ولو في مجالس ولو قال
وايته لا اكلت زيدا ونحو ذلك ولا غير غيره **فصل في** م وط يكن واحدا ونحو ذلك في قول
لا يملك ولو قال او غيرها اكلت ولو تركه في حثه مكثر في الكفايه ولو قال
وايته لا اكلت كقوله واته لا اكلت كقوله واته لا اكلت كقوله واته لا اكلت كقوله واته لا اكلت كقوله
لها ما لا يرضهها فاليوم الاو كمن العت عليه ثلاثا والثاني في تفتيش والثالث واخره فان تولى
سنته حسنه وتعارفت بالموم الاول **فصل في** الخلف الثاني والثالث واخره في المايه واخره
ولا يرضه باليمن الثاني ولو عطا حيا حلا **فصل في** الخلف الثالث واخره في المايه واخره
ان خلعت بطلاق وكل فانت طالق عشت في الاولى **باب المين التركيبي**
من شرط وجزاهه ينقسم فيها بين شخصه وهي ما صنفها من قسمه او بعضها او غيرها
او ضدتها ولو قسم الخرافات طالق ان ابتلك بكم فقلت حازني حظه ان ابتلك بكم
فأخلفت منه لوقال لا حثرت حثرا المولى بينهما الا لا يكونا مخاطبين فقد عفا وما لم يعلقه
بغيره ضمن ان قدم الشرط خلا فاحسوان خفت او خفت او دخلت فابت طالق قال
خلعت بطلاقك بعد عزوبه قال اذا حازت الشبه فانت طالق **ومنها** تمسك وهو

ما عزوب عن ذلك ولكنه موقوف غناضا ما خلعت طالق ان شئت او اذا شئت **ومنها**
ضعه بخوات طالق اذا خلعت او مضت واحدا ولا يرضه حولا وسطل بالربح في وجود
الصحة ولا يغتبه من خلف لا يملك بطلاق انزله ونوا فيها المين في المجلس الا وليس الا
انه خلعت من خلف لا يملك بطلاق المين وتوافقها المين في المجلس الا وليس الا
فصل في الخلف لو قال انت طالق انت دخلت انت فليس بينك وبينه غنا العبد **ومنها** عفا
وملك وهو ان يكون موقوف غنا احناها سال نحو عاين اول ايمان حوازم سنتت عفا
القبول والمسنه ومجمل العتقاد وحسب بلوغ الخلف اليها فطلق وتكون غناها الغرض وان
خلعت بغيره من خلف لا يملك بالطلاق ولا يملك لوق الخلف المين ولا يملك ولو قال غنا
ان دخا فقلت وقع حالا **فصل في** العتقاد الخلف في الخلف والى ما يشترط في المين نحو
لذا اعطينت واين اتي ورددت كل ولا يرضه رجوع الزوج في قبولها وعقد ولا يشترط
ولا يرضه شرطها بل غناها فلو قال انت خلعت بطلاقك وانت طالق طلعت باعناة فانتا واثبه
بعد الرجوع باعناة فانتا واثبه بعد الرجوع باعناة فانتا واثبه بعد الرجوع باعناة فانتا واثبه
فوق طالق اذا طلعت غنا فانت طالق طلعت كما لو ابدل اذا خلعت باذ دخلت الدار فان
قال اذا طلعت زيف غنا طالق ثم قال اذا طلعت غنا فزيب طالق فطلعت كل واخذ في المستقبل
شرط بطلاق الاخرى فان بدا بطلاق زيف طلعت بالخير وعفا بالشرط اذا طلق اخرى غنا طلق
اخرى بالخير وزيف بالشرط فان قال اذا طلعت زيف غنا طالق واذا طلعت غنا
زيف طالق فطلعت كل واخذ بشرط بطلاق الاخرى فان طلق زيف طلعت بالخير وعفا بالشرط
طلعت ايضا زيف بالشرط وهو طلاق عفا وكذا عكسه ولو قال ان لم اطلقك فانت طالق واخذ
ان عفا وحلهاها بالخير وسكت بغير كل من سكته تسع الطلاق طلعت ثلاثا وان تابع برة الاولى
والثانية وحث في الثالثة ولو قال كل قسمه بلانته اوقات تسع طلاق طلعت ثلاثا وان تابع برة الاولى
طلعت فانت طالق وطلعت اسعها لانه فانته الا ان يقول كلما طلعت ولو كانت تسع
اخرها موطؤه فقال اذا خلعت بطلاقك فانتا طالق فانتا طلعتا هذه رحمة وهذه
بانتها فان اعاد الله فلا شئ له المين لا يرضه الخلف بطلاقها ولو قال لا حرك اذ عفا كلما خلعت
بطلاقك فحوا حرك طالق بل للثانية كذلك بل للثانية كذلك طلعت الاولى واخره والثانية تفتش
وبطلت الاخرتين ولو ابدل كلما بان واخذت انتان الا لا وليس فواخذ واخذ وان خلعت
بطلاقك فغيرت ختم لغيره ان خلعت بطلاقك فتمسك فامتنع طالق عفا **باب التركيبي**
فتمسك غنا شرط وخزفه وحبل والشرط وهذا المصلح الحلاق وخزفه بان والخال المملوك

لغيره منه بطلاق عفا بغيره
او اطلبه بالخير فانت طالق
بالخير فانه كل بطلاق
بطلعت بالخير فانت طالق
بطلعت بالخير فانت طالق
بطلعت بالخير فانت طالق
بطلعت بالخير فانت طالق

فصل في الخلف

فصل في الخلف